

August 2004



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

البند 7 من مشروع جدول الأعمال
هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة
الدورة الثانية لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ك لجنة مؤقتة للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
روما، 15-19/11/2004
تجميع وتحليل وجهات نظر الحكومات بشأن الامتثال للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

بيان المحتويات

الفقرات

- أولاً- مقدمة
- ثانياً- تجميع الردود وتحليلها، والمشورة المطلوبة من اللجنة المؤقتة
- المرفق 1: الخطاب الدوري إلى الحكومات بتاريخ 2003/6/23 بدعوة البلدان إلى تقديم وجهات نظرها بشأن إجراءات وآليات التشغيل لتشجيع الامتثال
- المرفق 2: المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الإجراءات الفعالة والآليات التشغيلية لتدعيم الامتثال لأحكام المعاهدة
- المرفق 3: الردود التي تسلمتها المنظمة
- الأرجنتين
بينان
بوتان
بوركينافاسو
مصر
المجموعة الأوروبية
كينيا
موريشيوس
باكستان
سوازيلند
الجمهورية العربية السورية
الإمارات العربية المتحدة
الولايات المتحدة الأمريكية

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى، ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان: www.fao.org

أولا- مقدمة

1- تنص المادة 21 من المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على أن:

"يقوم الجهاز الرياسي في أول اجتماع له بالنظر في الإجراءات والآليات التعاونية والفعالة للتشجيع على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال. وتشتمل هذه الإجراءات والآليات على عمليات المتابعة وتقديم المشورة والمساعدة، بما في ذلك المشورة والمساعدة القانونية عند الحاجة إليها، وبالأخص للبلدان النامية وتلك التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول".

2- ناقش الاجتماع الأول لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة الذي قام بدور اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الوثيقة: "إجراءات تشجيع الامتثال للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"، التي حلت الأساليب المتبعة في المنتديات الأخرى. وقرر الاجتماع تشكيل جماعة العمل مفتوحة العضوية من الخبراء بشأن مشروع لائحة داخلية للجهاز الرياسي، ومشروع لائحة مالية لهذا الجهاز والامتثال له². واستعدادا لاجتماع جماعة العمل مفتوحة العضوية، قررت اللجنة المؤقتة أن:

"تطلب من المدير العام جمع وجهات نظر البلدان بشأن الامتثال للمعاهدة. واتفق على أن تعرض ردود البلدان في هذه العملية على موقع المنظمة على الإنترنت. وطلبت اللجنة المؤقتة للمعاهدة من الأمانة أن تجمع هذه الردود وتحللها، وأن تصدر تقريرا يمكن أن يشكل أساسا لمداولات جماعة العمل لهذا الموضوع. وقررت أن تقدم جماعة العمل نتائج مداولاتها إلى اللجنة المؤقتة للمعاهدة"³.

3- وبناء على ذلك، أصدر المدير العام رسالة دورية إلى الحكومات يوم 2003/6/23 (المرفق 1) دعا فيه أعضاء المنظمة والبلدان غير الأعضاء إلى تقديم وجهات نظرهم بشأن الامتثال للمعاهدة، وهو موضوع المادة 21 من المعاهدة. وفي 2004/6/14، صدرت رسالة دورية ثانية إلى الحكومات، مدد فيها موعد تقديم وجهات النظر (المرفق 2). وعند إعداد هذه الوثيقة (2004/8/27)، كانت المنظمة قد تلقت ردود البلدان التالية ونشرتها على موقع الهيئة على الإنترنت، وهو <http://www.fao.org/ag/cgrfa/compliance.htm>، الأرجنتين، وبينان، وبوتان، وبوركينا فاسو، ومصر، والمجموعة الأوروبية، وكينيا، وموريشيوس، وباكستان، وسويسرا، والجمهورية العربية السورية، والإمارات العربية المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. وترد ردود هذه الدول أيضا في المرفق 3 بهذه الوثيقة. وإذا وصلت أي ردود جديدة، فسوف تعرض على موقع الهيئة على الإنترنت، كما ستعرض على اللجنة المؤقتة.

ثانيا- تجميع الردود وتحليلها، والمشورة المطلوبة من اللجنة المؤقتة

¹ الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/07.

² "تتناول جماعة العمل أولا، اللائحة الداخلية للجهاز الرياسي [...] ثم تتناول مشروع اللائحة المالية للجهاز الرياسي [...] وأخيرا، تتناول إجراءات تشجيع الامتثال للمعاهدة".

³ أنظر تقرير الاجتماع الأول لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة باعتبارها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/REPORT. وينبغي ملاحظة أنه نظرا لنقص الموارد من خارج الميزانية، لم يتسن عقد اجتماع جماعة العمل مفتوحة العضوية قبل الاجتماع الحالي للجنة المؤقتة.

4- بناء على الطلب السابق، فإن هذه الوثيقة تجمع وتحلل وجهات النظر التي أعربت عنها البلدان في ردودها. وقد جمعت هذه الردود - بقدر الإمكان - في الجداول التالية⁴. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وجهات النظر بشأن المتابعة، ووجهات النظر الأخرى بشأن الامتثال، وكذلك وجهات النظر غير المتعلقة بالامتثال واردة هنا هي الأخرى. وقد أبدى بعض البلدان تعقيبات عامة: ولم ترد هذه في الجداول، ولكنها موجودة في الردود التي يجمعها المرفق 3.

5- واللجنة المؤقتة مدعوة إلى استعراض وجهات النظر التي أعربت عنها البلدان، وأن تدرس العناصر التي يمكن أن تشكل الأساس لإجراءات فعالة وآليات تشغيلية لتشجيع الامتثال، والتي لا بد أن يوافق عليها الجهاز الرياسي.

6- ونظراً إلى أن المادة 21 من المعاهدة تنص على أن يقوم الجهاز الرياسي "بالنظر في - والموافقة على" مثل هذه الإجراءات والآليات في أول اجتماع له، فقد تود اللجنة المؤقتة أيضاً أن تدرس ما إذا كانت جماعة العمل مفتوحة العضوية التي أنشأها الاجتماع الأول للجنة المؤقتة ينبغي أن تطالب بعقد اجتماع قبل الاجتماع الأول للجهاز الرياسي، وإذا تقرر ذلك، فأى جوانب معينة من الامتثال ينبغي عليها أن تدرسها.

⁴ قامت المنهجية المتبعة على ورقة دراسة المعلومات الأساسية رقم 20: "البناء الامتثال في ظل المعاهدة الدولية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة" بقلم Maas Goote و Rene Lefebre، وهي متاحة على الموقع التالي: <ftp://ext-ftp.fao.org/ag/cgrfa/BSP/bsp20e.pdf>. وينبغي أن نلاحظ أن عرض الردود بهذه الطريقة ليس مقصوداً منه تفسيرها بأي حال، وإنما مجرد عرضها بنظام معين.

الجدول 1-
وجهات النظر التي أبدت بشأن أهداف الامتثال ومبادئه وطبيعته

الوظائف	المبادئ والطبيعية	الأهداف	الطرف
<ul style="list-style-type: none"> • توفير التعاون مع البلدان النامية • توفير المساعدة الفنية للبلدان النامية 	<ul style="list-style-type: none"> • لا تثير خلافا • بسيطة • بلا عقوبة 	<ul style="list-style-type: none"> • تيسير الامتثال بزيادة التركيز على بناء القدرات، وتبادل المعلومات، والتعاون بين الأطراف وتبادل المشورة 	الأرجنتين
<ul style="list-style-type: none"> • فحص حالات عدم الامتثال كل على حدة • تقديم المشورة وتيسير المساعدات إلى الأطراف التي تواجه صعوبات في الامتثال • اعتماد توصيات أو قرارات بشأن الإجراءات • كتابة تقارير إلى الجهاز الرياسي أنشطتها • المتابعة (انظر أدناه) 	<ul style="list-style-type: none"> • لا تثير خلافا • ليس قضائية • تعاونية • شفافة • فعالة • تطلعية 	<ul style="list-style-type: none"> • تشجيع الامتثال (انظر المادة 21 من المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة) • معالجة قضايا عدم الامتثال (انظر المادة 21 من المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة) • تلافى النزاعات وحالات عدم الامتثال 	المجموعة الأوروبية
	<ul style="list-style-type: none"> • شفافة • متسامحة • غير إجبارية • ودية • طوعية 	<ul style="list-style-type: none"> • مساعدة الأطراف في الامتثال للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، لاسيما البلدان النامية وتلك التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول • مساعدة الجهاز الرياسي على معالجة حالات عدم الامتثال في حينها 	كينيا
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم التوجيهات إلى البلدان النامية لكي تضع إطارا مؤسسيا، وقوانين قطرية ولكي تعمل على بناء القدرات 			موريشيوس
<ul style="list-style-type: none"> • كتابة تقارير إلى الجهاز الرياسي عن أنشطتها • المتابعة (انظر أدناه) 			سوازيلند
<ul style="list-style-type: none"> • وضع خطط لتدريب الموظفين 	<ul style="list-style-type: none"> • بسيطة 	<ul style="list-style-type: none"> • تشجيع الامتثال 	الإمارات العربية

<p>الموكل إليهم حماية الموارد الوراثية وإدارتها</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقديم الخبرة والمساعدة بواسطة المحاصيل التي تعتبر موارد وراثية للزراعة، إلى البلدان النامية بالأخص • التحقق من حالات عدم الامتثال، ودراسة أسبابها وحجمها وتواترها 	<ul style="list-style-type: none"> • مرنة • بعيدة عن نهج العقوبات 		المتحدة
	<ul style="list-style-type: none"> • تعاونية • غير تصادمية • بسيطة • مرنة • شفافة • نحقق فعالية التكاليف • لا ننمو في فراغ • لا نفرق بين فئات الأطراف 		الولايات المتحدة

الجدول 2-

وجهات النظر التي أبدت بشأن الهيكل المؤسسي والضمانات الإجرائية

الطرف	الهيكل المؤسسي	حدود التنبيه	الضمانات الإجرائية
الأرجنتين المجموعة الأوروبية	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح إنشاء لجنة دائمة للامثال • أن تكون اللجنة صغيرة (7 أعضاء تقريباً) • أن يكون للأعضاء خبرة فنية وقانونية • أن يعمل الأعضاء بصفقتهم الشخصية • أن تكون العضوية على أساس التمثيل الجغرافي العادل لأقاليم المنظمة • دراسة الدور الذي يمكن أن تقوم به مراكز البحوث الزراعية الدولية 	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح محفزات ذاتية • تقترح محفزات من طرف إلى طرف • تقترح دراسة محفزات أخرى مثل: <ul style="list-style-type: none"> • محفزات من الأمانة • محفزات من لجنة الامتثال • محفزات من مراكز البحوث الزراعية الدولية 	<ul style="list-style-type: none"> • تلاحظ العلاقات الإيجابية بين نمط وطبيعة الضمانات الإجرائية والسماح بالتنبيه إلى حدود الإجراءات، ومجال التدابير المتاحة، وقوة لجنة الامتثال في اتخاذ القرارات • إبلاغ الأطراف المعنية بالقضايا، والسماح لها بطرح بعض المسائل • وجود حدود زمنية واضحة • أن تكون الطلبات المقدمة معززة بالمعلومات • استبعاد الحالات التي لا أساس لها أو de minimis • قواعد الانفتاح والسرية
كينيا موريشيوس	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح إنشاء لجنة للامثال • تقترح أن تقوم المنظمة بإعطاء توجيهات لإنشاء إطار مؤسسي، وسن قوانين قطرية، وبناء القدرات 		
سويسرا	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح إنشاء لجنة دائمة للامثال • أن يتوافر لدى الأعضاء خبرات فنية وقانونية وخبرات في الإدارة والسياسة العامة • أن يعمل الأعضاء كممثلين للحكومات • أن تكون العضوية على أساس 	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح محفزات ذاتية • تقترح محفزات من طرف إلى طرف • تقترح محفزات من لجنة الامتثال على أساس دراسة التقارير القطرية 	<ul style="list-style-type: none"> • أن يسمح للطرف المعني بالمشاركة الكاملة في العملية، دون أن يشارك في وضع القرارات أو اعتمادها • ينبغي أن تحتوي القرارات على التمويل والاستجابة

		النموذج المستخدم في جماعة الخبراء المعنية بالمعايير في اتفاقية نقل المواد	
		<ul style="list-style-type: none"> • تقترح أن تقوم هيئة الموارد الوراثية بوضع خطط للتدريب • تقترح أن تقدم المنظمة خبرتها ومساعدتها في تحديد المحاصيل التي تعتبر موارد وراثية للزراعة • تقترح أن تقوم هيئة الموارد الوراثية في أول اجتماع لها بالتحقق من عدم الأمتثال ودراسته 	الإمارات العربية المتحدة
	<ul style="list-style-type: none"> • إجراءات تتسم بالشفافية 	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح أن تعالج مسألة الامتثال بطريقة مخصصة لكل حالة بدلا من إنشاء أي جهاز دائم • تلاحظ أن الجهاز الرياسي وحده هو السلطة القانونية التي تستطيع الرد على أي طرف يمثل إخلالا ماديا بمعاهدة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة 	الولايات المتحدة الأمريكية

الجدول 3 -

وجهات النظر التي أبديت بشأن مصادر المعلومات والاستجابة والأحكام التنظيمية

الأحكام التنظيمية	الاستجابة	مصادر المعلومات	الطرف
	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح استجابة جماعية لمنع الاستمرار في استخدام مواد غير مرخص بها 		الأرجنتين
<ul style="list-style-type: none"> • أن يعطي الجهاز الرياسي توجيهات في مجال السياسات للجنة الامتثال • توقع قرار لإعطاء سلطات للجنة الامتثال 	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح توفير مجموعة من الاستجابات مع مراعاة أسباب عدم الامتثال ونمطه ودرجته وتواتره • ذكر أمثلة: تقديم المشورة، تيسير المساعدات الفنية والمالية والقانونية، ووضع خطة عمل تيسيرية أساسا • تجري دراسة مدى الحاجة إلى إجراءات صارمة، وهو ما يعتمد على نمط وطبيعة أحكام المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة 	<ul style="list-style-type: none"> • يسمح للجنة الامتثال بالاعتماد على مجموعة كبيرة من مصادر المعلومات • ذكر أمثلة: معلومات من أحد الأطراف المعنية، والأفراد، والمنظمات غير الحكومية 	المجموعة الأوروبية
	<ul style="list-style-type: none"> • تقترح تعليق عضوية الأطراف وسحب الامتيازات، على أن يكون ذلك خيارا أخيرا 		كينيا
			موريشيوس
<ul style="list-style-type: none"> • تؤخذ القرارات بمعرفة لجنة الامتثال 	<ul style="list-style-type: none"> • ينبغي أن تراعي الاستجابة أسباب عدم الامتثال ونمطه ودرجته وتواتره • تيسيرية أساسا 	<ul style="list-style-type: none"> • السماح للجنة الامتثال بطلب معلومات ذات صلة من الأطراف والخبراء والمنظمات الدولية/ والمنظمات غير الحكومية والحصول على مثل هذه المعلومات 	سويسرا

	<ul style="list-style-type: none"> • تقديم المشورة • تقديم المساعدة 		الإمارات العربية المتحدة
	<ul style="list-style-type: none"> • تيسيرية أساسا • تقترح تقديم المشورة • تقترح تقديم المساعدة • عدم القطع بعدم الامتثال • عدم إصدار الجهاز الرياسي لأي عقوبات أو توصيته بذلك 		الولايات المتحدة

الجدول 4 -

وجهات النظر التي أبديت بشأن المجال والمتابعة، ووجهات النظر الأخرى

الطرف	المجال	المتابعة	وجهات النظر الأخرى
الأرجنتين	<ul style="list-style-type: none"> الامتنال لاتفاقية نقل المواد ينبغي أن يخضع للتشريعات الوطنية 		
المجموعة الأوروبية	<ul style="list-style-type: none"> لا ينبغي أن يكون الامتنال لاتفاقية نقل المواد جزءاً من إجراءات الامتنال 	<ul style="list-style-type: none"> تقترح إنشاء نظام لكتابة التقارير القطرية تقترح متابعة الأعمال التي تتخذ لحل حالات عدم الامتنال تجري دراسة الدور الذي يمكن أن تقوم به مراكز البحوث الزراعية الدولية بالنسبة لآلية المتابعة 	<ul style="list-style-type: none"> لا ينبغي أن تتعارض تدابير الامتنال مع أحكام حل النزاعات تجري دراسة الأحكام الخاصة بإعادة النظر
كينيا			<ul style="list-style-type: none"> تقترح تحديد نقطة اتصال
موريشيوس			
سويسرا	<ul style="list-style-type: none"> إخضاع اتفاقيات الجهاز الرياسي مع المؤسسات الدولية المشار إليها في المادة 15 من المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة إلى إجراءات الامتنال 	<ul style="list-style-type: none"> تقترح نظاماً قطرية فعالة (استثمارات موحدة) ومنتظمة (دورية) لكتابة التقارير 	
الإمارات العربية المتحدة			<ul style="list-style-type: none"> تقترح تقديم تقارير قطرية عن المحاصيل التي تعتبر موارد وراثية، وتوزيع مطبوع جامع لهذه التقارير
الولايات المتحدة الأمريكية	<ul style="list-style-type: none"> لا ينبغي أن يكون الامتنال لاتفاقية نقل المواد جزءاً من إجراءات الامتنال 		<ul style="list-style-type: none"> تؤكد الحاجة إلى إجراءات بحسب كل حالة تقترح اعتماد إجراءات مبدئية قبل اعتماد إجراءات موسعة تؤكد أن إجراءات الامتنال ليست بديلاً عن الإجراءات المحلية التي

تكفل الامتثال بمجرد تاريخ بدء النفاذ			
--------------------------------------	--	--	--

المرفق 1

**الخطاب الدوري إلى الحكومات بتاريخ 2003/6/23 بدعوة البلدان إلى تقديم وجهات
نظرها بشأن إجراءات وآليات التشغيل لتشجيع الامتثال**

23 يونيو/ حزيران 2003

Our Ref.: LE-67

**المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الإجراءات الفعالة والآليات التشغيلية لتدعيم الامتثال لأحكام المعاهدة**

يتشرف المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بأن يشير إلى المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، التي وافق عليها المؤتمر العام لمنظمة الأغذية والزراعة في دورته الحادية والثلاثين في نوفمبر/ تشرين الثاني 2001 بالقرار 2003/3، وفقا للمادة 14 من دستور المنظمة.

وتنص المادة 21 من المعاهدة "الامتثال" على أن يقوم الجهاز الرياسي للمعاهدة في اجتماعه الأول الذي سيعقد بعد التصديق على المعاهدة من قبل 40 دولة، "بالنظر في الإجراءات والآليات التعاونية والفعالة لتشجيع على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال".

وتتولى هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة مهمة العمل بصفة لجنة مؤقتة للمعاهدة وفقا لما جاء في الفقرة 6 من القرار 2001/3، الذي طلب منها أيضا اتخاذ شتى الإجراءات لإعداد دخول المعاهدة حيز التنفيذ. وفوضت الفقرة 8 (د) من القرار، اللجنة المؤقتة أن تعد الإجراءات المقترحة لتشجيع الامتثال طبقا لأحكام المادة 21، ليتدارسها الجهاز الرياسي في دورته الأولى.

واجتمعت هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة للمرة الأولى بصفتها لجنة مؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، في أكتوبر/ تشرين الأول 2002. وكما يرد في الفقرة 13 من تقرير اللجنة المؤقتة المرفق، فإن اللجنة المؤقتة "قررت إنشاء جماعة عمل للخبراء مفتوحة العضوية، بدعم فني مناسب، لتجتمع في الفترة فيما بين الدورات". ولتعالج ضمن أمور أخرى ".... الإجراءات الخاصة بتشجيع الامتثال للمعاهدة"، وفي هذا السياق، ".... طلبت إلى المدير العام استطلاع وجهات نظر البلدان بشأن الامتثال للمعاهدة".

لذا ترحو المنظمة الدول الأعضاء التفضل بإرسال وجهات النظر حول الامتثال للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موعد أقصاه 2003/8/22، إلى العنوان التالي:

Mr. José T. Esquinas-Alcázar
Secretary, Commission on Genetic Resources for Food and Agriculture
FAO Headquarters
00100 Rome, Italy

وتمشيا مع طلب الهيئة المؤقتة، ستضع الأمانة وجهات نظر البلدان في هذا الشأن على موقع المنظمة على الإنترنت. كما ستقوم بتجميع هذه الردود وتحليلها، لتستعين بها جماعة عمل الخبراء مفتوحة العضوية في مداولاتها.

وكما ورد في الفقرات 14 و 21 و 22 من تقرير اللجنة المؤقتة، فإن عقد جماعة عمل الخبراء مفتوحة العضوية رهن بتوافر موارد كافية من خارج الميزانية. وعندما تتوافر هذه الموارد، سوف تحاط الدول الأعضاء علما بموعد وبمكان انعقاد اجتماع جماعة العمل.

المرفق 2

**الخطاب الدوري إلى الحكومات بتاريخ 2004/3/3 بتمديد آخر موعد لتلقي
وجهات نظر البلدان بشأن الامتثال للمعاهدة**

3 مارس/ آذار 2004

Our Ref.: G/ LE-69

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الإجراءات الفعالة والآليات التشغيلية لتدعيم الامتثال لأحكام المعاهدة

يتشرف المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بأن يشير إلى الرسالة الدورية إلى الحكومات المؤرخة في 2003/6/23، والتي أبلغت فيها أن هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، بصفتها لجنة مؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، عقدت اجتماعها الأول في أكتوبر/ تشرين الأول 2002. وكانت اللجنة في ذلك الاجتماع قررت إنشاء جماعة عمل للخبراء مفتوحة العضوية... لتعالج ضمن أمور أخرى، "... الإجراءات الخاصة بتشجيع الامتثال للمعاهدة" و "... طلبت إلى المدير العام استطلاع وجهات نظر البلدان بشأن الامتثال للمعاهدة". كما أن اللجنة المؤقتة "... وافقت على وضع وجهات نظر البلدان في هذا الشأن على موقع المنظمة على الإنترنت".

وتدعو الرسالة الدورية الموجهة إلى الحكومات المشار إليها أعلاه، الدول الأعضاء إلى إبداء وجهات نظرها في موعد أقصاه 2003/8/22. وقد تم تلقي عدد من الردود ووضعت في موقع المنظمة على الإنترنت <http://www.fao.org/ag/cgrfa/news/htm>، إلى جانب ورقة معلومات أساسية تستعرض الأحكام الخاصة بالامتثال في الاتفاقات الدولية الأخرى والصلة المحتملة بينها وبين المعاهدة الدولية، والتي قد تكون عوناً للدول الأعضاء التي لم تحدد موقفها بعد.

وكان الموعد النهائي الأصلي لتلقي التعليقات بشأن الامتثال على اعتبار أن الاجتماع الأول لجماعة عمل الخبراء المفتوحة العضوية سوف يعقد في عام 2003. وكان ذلك رهناً بتوافر الموارد الكافية من خارج الميزانية والتي لم يتم الحصول عليها. وبناء عليه، تقرر عقد الاجتماع خلال النصف الأول من عام 2004، شرط توافر الموارد الكافية من خارج الميزانية. وجرى تمديد الموعد النهائي لتلقي وجهات نظر البلدان بشأن الامتثال للمعاهدة حتى 2004/4/16، على أن ترسل إلى العنوان التالي:

Mr. José T. Esquinas-Alcázar
Secretary, Commission on Genetic Resources for Food and Agriculture
FAO Headquarters
00100 Rome, Italy

وفقاً لطلب من الهيئة المؤقتة، ستضع الأمانة وجهات نظر البلدان في هذا الشأن على موقع المنظمة المذكور على الإنترنت؛ كما ستقوم بتجميع هذه الردود وتحليلها لإعداد تقرير يمكن أن يشكل الأساس لمداورات جماعة عمل الخبراء المفتوحة العضوية.

وسيبذل الأعضاء بموعد ومكان اجتماع جماعة العمل فور توافر الموارد اللازمة من خارج الميزانية.

المرفق 3

الردود التي تسلمتها المنظمة

الأرجنتين

تنص المادة 21 من المعاهدة على أن يبحث مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول الإجراءات التعاونية وآلية التشغيل لتشجيع الامتثال للمعاهدة. ونتيجة لذلك، قرر الاجتماع الأول للجنة المؤقتة المنبثقة عن المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة تشكيل جماعة عمل مفتوحة العضوية لدراسة الجوانب القانونية، بما في ذلك إجراءات تشجيع الامتثال للمعاهدة. وطلب إلى البلدان أن تبدي وجهات نظرها بشأن الامتثال للمعاهدة، وطرححت الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/7 الأنظمة الموجودة لتشجيع الامتثال للمعاهدات الأخرى متعددة الأطراف.

وكملاحظة مبدئية على موضوع الامتثال للمعاهدة، ترى الأرجنتين أن التركيز ينبغي أن يكون على الجوانب المتعلقة ببناء القدرات، والتعاون بين الأطراف، وإسداء المشورة. ويحتاج الأمر إلى نظام لتيسير مراعاة الأحكام من جانب الدول الأطراف في المعاهدة.

وحيث أن المعاهدة تضع نظاما لتيسير الحصول على محاصيل مختارة بهدف ضمان الأمن الغذائي العالمي، فإننا نرى أن نظام الامتثال هذا ينبغي أن يكون بسيطا وبعيدا عن إثارة الخلافات، وألا يكون نظاما عقابيا.

فالنص على التعاون وتقديم المساعدات الفنية لتشجيع الامتثال للمعاهدة أمر أساسي بالنسبة للبلدان النامية.

ثم إن شروط اتفاقيات نقل المواد يجب أن تتحدد بواسطة قواعد تحكم التعاقدات الخاصة. وينبغي أن يحتوي كل عقد على عقوبات لعدم الامتثال.

ولذا ينبغي التفكير في آليات لتضمن وجود أحكام مناسبة تكفل الالتزام بأهداف المعاهدة، وهي ضمان الأمن الغذائي من خلال الاستخدام المسؤول للمادة الوراثية. فإذا لم تحترم أهداف المعاهدة وحدث استخدام غير مسؤول للمادة الوراثية، فإن على جميع الدول أن تسعى مجتمعة إلى منع هؤلاء الذين يمارسون مثل هذا الاستخدام من الاستمرار في ذلك. وبصورة أكثر تحديدا، فإن على الدولة التي يعمل فيها الجهاز الذي تلقى هذه المادة أن تتخذ الخطوات اللازمة لتطبيق المادة 12-3 من المعاهدة لتسهيل تنفيذ العقوبات المنصوص عليها في عقد نقل المادة، ومنع أي استخدام لها غير الاستخدام المتفق عليه.

وبناء على ذلك، ينبغي وضع قوانين وطنية تعترف باللوائح التي تضمن الامتثال للشروط الموجودة في اتفاقيات نقل المواد، وتمكين الأطراف من توقيع العقوبات المتوقعة في حالة عدم الامتثال للتعاقد. وقبل كل شيء، فإن المعاهدة تنص على أن تتيح الأطراف فرصة لطلب المساعدة تتسق مع التشريعات المطبقة في نظمها القانونية، في حالة نشوب خلافات حول العقود المبرمة طبقا لهذه الاتفاقيات.

وإجمالا، فإننا نؤمن بأن المادة 21 من المعاهدة ينبغي أن تنفذ مع زيادة التركيز على الجوانب المتعلقة ببناء القدرات، والتعاون بين الأطراف، وتبادل المعلومات والمشورة، بحيث

تستطيع البلدان أن تقوم بصياغة الأطر المناسبة للامتثال للمعاهدة، ووضع نظم وإجراءات داخلية تقضي إلى الامتثال لاتفاقيات نقل المواد.

بينان

شاركت جمهورية بينان بنشاط في جميع المناقشات التي أسفرت عن صياغة وإقرار المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وقد كان معهد بينان الوطني للبحوث الزراعية ممثلاً في جميع الاجتماعات التي عقدتها المنظمة.

وقد قامت حكومة بينان بالفعل بصياغة الصكوك اللازمة للتصديق على المعاهدة والتوقيع عليها، ورفعتها إلى الجمعية الوطنية لإقرارها.

وأود أن أؤكد أيضاً أن بينان ليس لها تحفظات معينة على تنفيذ المعاهدة.

بوتان

بالإشارة إلى خطابكم رقم G/LE-69 بتاريخ 2004/3/3 بشأن التعقيب على المعاهدة الدولية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة بمناسبة الاجتماع الأول لجماعة عمل الخبراء المفتوحة العضوية، يسرني في هذا الصدد بأن أبلغكم بأن الجمعية الوطنية لبوتان قد صدقت في دورتها الحادية والثمانين على المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، في شهر أغسطس/ آب 2003.

بوركينافاسو

يسرني أن أنقل إليكم اهتمام بلدي البالغ بالمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ورغبة بلدي في أن يري هذه المعاهدة وهي تنفذ في أقرب فرصة. فقد شاركت بوركينافاسو بنشاط في المفاوضات التي أفضت إلى إقرار المعاهدة وأسرت بإظهار اهتمامها بتوقيعها عليها يوم 2001/11/9.

ومنذ ذلك الحين، كان محور اهتمامنا في المفاوضات هو تنظيم حلقات عمل لإثارة الوعي بين المصالح الوزارية المعنية بإدارة الموارد الوراثية النباتية بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وقدم مجلس الوزراء مشروع قانون إلى الجمعية الوطنية للتصديق على المعاهدة. ولذا يسرني أن أؤكد لكم أن الخطوات اللازمة قد اتخذت بالفعل للتصديق على المعاهدة بسرعة.

وفي الوقت الذي تجري فيه عملية التصديق طبقاً لتشريعاتنا الوطنية، نود أن نؤكد على أهمية المادة 22، وبالأخص المادة 22-3(أ)، التي سنشير إليها عند تصديقنا على المعاهدة. كما أننا نعتقد أننا سنستشير خبراءنا القانونيين لتفسير المادة 12، وبالأخص المادة 12-3(د) و(هـ).

وأود أن أكرر امتناني العميق لكم، وعن طريقكم إلى المدير العام للمنظمة، على دعمكم ومساعداتكم الكثيرة، والتي بفضلها تمكن ممثلنا ونقطة الاتصال لدينا من حضور مختلف الاجتماعات التي عقدت طوال سبع سنوات من المفاوضات.

مصر

ستقوم وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ممثلة في مركز البحوث الزراعية، وهو الجهة المسؤولة عن البحوث الزراعية التطبيقية وعن تداول معظم الأصول الوراثية النباتية وخاصة من معاهد البحوث الزراعية الدولية، بدعم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتشجيع الامتثال لأحكام المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والتي وقعت مصر عليها في 29 أغسطس 2002 وذلك كالآتي:

- 1- إنشاء آلية خاصة في صورة لجنة من المتخصصين في الأصول الوراثية النباتية واستخداماتها في برامج التربية المختلفة على أن تزود هذه اللجنة بالمعلومات اللازمة عن الأصول الوراثية النباتية سواء المحلية أو الخارجية ومصادرها واستخداماتها فيما يتعلق بالمعاهدة.
- 2- وضع بروتوكول لعمل هذه اللجنة في إطار كيفية تنفيذ أحكام المعاهدة الدولية وأسلوب تعامل هذه اللجنة مع الأطراف ذات الصلة بالأصول الوراثية النباتية في ضوء أحكام التشريعات الوطنية وقواعد القانون الدولي ووضع المعايير اللازمة لتشجيع الالتزام بأحكام المعاهدة وتنفيذ التشريعات الخاصة بتداول الأصول الوراثية النباتية سواء المحلية أو الخارجية.
- 3- ستقوم اللجنة باتخاذ ما يلزم نحو تشجيع الامتثال لأحكام المعاهدة الدولية وتوجيه المشورة والنصح للأطراف المعنية وتوعية الأطراف المعنية بأحكام المعاهدة مما يقلل من المخالفات والمنازعات.
- 4- العمل على تقوية الروابط المؤسسية بين جهات تداول الأصول الوراثية النباتية وضمن تواصلها وتعاونها مع المنظمات الدولية ذات الصلة.
- 5- تنسيق الدور التعليمي الإرشادي فيما يخص بنود وأحكام المعاهدة الدولية ووسائل تطبيقها والامتثال لها.
- 6- الاتصال الدائم بهيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ودراسة الاستنتاجات التي تتوصل إليها وتوصياتها والاستفادة منها محليا.

المجموعة الأوروبية

المقدمة

هناك العديد من الاتفاقيات المتعددة الأطراف التي أقامت آلية للامتثال، أو هي بسبيلها إلى ذلك. ويقوم رد المجموعة الأوروبية على آليات الامتثال الموجودة وتلك التي بسبيلها إلى ذلك. وهو يبرز أهم عناصر آليات الامتثال هذه، ويحدد الخيارات، ويبيد وجهات نظر المجموعة الأوروبية بشأن عدد من العناصر الهامة.

فالأطراف في الاتفاقية الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ("المعاهدة الدولية") مرغمة طبقاً للقانون الدولي بالامتنال لالتزاماتها المنصوص عليها في المعاهدة. ولمساعدة الأطراف على الوفاء بهذه الالتزامات، فقد احتوت المعاهدة الدولية على مادة تنص على أن "يقوم الجهاز الرياسي في أول اجتماع له بالنظر في - والموافقة على - الإجراءات والآليات التعاونية والفعالة للتشجيع على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتنال. وتشتمل هذه الإجراءات والآليات على عمليات المتابعة وتقديم المشورة والمساعدة، بما في ذلك المشورة والمساعدة القانونية عند الحاجة إليها، وبالأخص للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول" (المادة 21 من المعاهدة الدولية).

وطبقاً للمادة 21، فإن المجموعة الأوروبية تعتقد أن الإجراء ينبغي ألا يثير نزاعاً، وأن يكون غير قضائي، وتعاونياً وشفافاً وفعالاً وتطوعياً. وينبغي أن يساعد في منع حدوث نزاعات وحالات عدم امتثال. وإجراءات عدم الامتنال تختلف اختلافاً جذرياً عن إجراءات حل النزاعات، وبالتالي لا ينبغي أن تنال من أحكام حل النزاعات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن نلاحظ أن إجراءات وآليات الامتنال تعالج عدم امتثال الأطراف بمقتضى أحكام المعاهدة الدولية، وليس نزاعاً بين أفراد على شروط اتفاقية نقل المواد.

عناصر إجراء الامتنال

العناصر التالية توجد عادة في آليات الامتنال:

- ألف- الأهداف
- باء- حجم وتكوين أي لجنة
- جيم- الوظيفة والاختصاص
- دال- القوى الفاعلة التي لها حق إثارة قضايا الامتنال في الإجراء
- هاء- الخطوات المحتملة
- واو- مصادر المعلومات

بالإضافة إلى ذلك، فإن المادة 21 تنص على أن الإجراءات والآليات تشتمل على عمليات المتابعة. وسوف نتحدث عن هذه العناصر بتفصيل أكبر فيما يلي:

ألف- الأهداف

هدف نظام الامتنال في المعاهدة الدولية هو تشجيع الامتنال لأحكام المعاهدة، ومعالجة قضايا عدم الامتنال (أنظر المادة 21).

باء- حجم وتكوين أي لجنة مشكلة

يتم إنشاء لجنة الامتنال عادة بقرار من مؤتمر الأطراف، وهو في هذه الحالة الجهاز الرياسي للمعاهدة الدولية. وسوف تكون اللجنة مسؤولة عن إدارة نظام الامتنال. وعند تشكيل اللجنة ينبغي مراعاة العناصر التالية:

- الحجم
- خبرة الأعضاء
- صفة الأعضاء

• تقسيم مقاعد اللجنة

تؤيد المجموعة الأوروبية تشكيل لجنة صغيرة (من سبعة أعضاء تقريبا) من الخبراء القانونيين والفنيين الذين يعملون بصفقتهم الشخصية. وسوف تحدد الولاية مدة العضوية، ويمكن أن تكون مددا متداخلة، بحيث تسمح بالاستمرارية وبدخول فكر جديد. وينبغي أن توزع مقاعد اللجنة على أساس صيغة تضمن تمثيلا جغرافيا عادلا للخبراء من مختلف أقاليم المنظمة. وينبغي إيلاء اهتمام بدور مراكز البحوث الزراعية الدولية في اللجنة.

جيم- الوظيفة والاختصاص

ترى المجموعة الأوروبية أن الجهاز الرياسي سيشكل لجنة دائمة ويحدد اختصاصاتها. كما ينبغي أن يعطي الجهاز الرياسي توجيهات جديدة في مجال السياسات عندما يكون ذلك مناسباً. وبإمكان اللجنة أن تقوم بما يلي:

- دراسة الحالات الفردية لعدم الامتثال، وقضايا الامتثال العامة.
- إساءة المشورة إلى الأطراف وتيسير مساعدة الأطراف التي تواجه صعوبات، بما في ذلك أعمال المتابعة.
- التوصية بخطوات معينة أو اتخاذ قرارات بشأن هذه القرارات.
- رفع تقرير إلى الجهاز الرياسي عن أنشطتها.

كما ينبغي أن تكون هناك ضمانات إجرائية لضمان التشغيل السليم لآلية الامتثال، ويمكن أن يتم ذلك:

- إبلاغ الأطراف المعنية بالقضية والسماح لها بعرض وجهة نظرها.
- بحدود زمنية واضحة.
- بردود مدعومة بمعلومات مساندة.
- باستبعاد أسس الحالات التي لا تقوم على أساس أو حالات *de-minimis*.
- للانفتاح بقواعد السرية.

ويرتبط نمط وطبيعة الإجراءات الوقائية ارتباطا وثيقا بوظيفة اللجنة في صنع القرار ولمدى الإجراءات المتاحة للجنة، ومن الذي يسمح له ببدء القرار. فكلما زادت سلطة اللجنة في صنع القرار، زادت أهمية وجود إجراءات حماية فعالة.

دال- القوى الفاعلة التي لها حق إثارة قضايا الامتثال في الإجراءات

هناك عنصر رئيسي في أي نظام للامتثال: من الذي يمكنه بدء العملية (الذي يشار إليه عادة بالاستهلال) وطرح المسائل على اللجنة؟

وبالنسبة للحالات الفردية لعدم الامتثال، يمكن السماح للقوى الفاعلة التالية باستهلال إجراءات الامتثال:

- الاستهلال الذاتي.
- الاستهلال من طرف إلى آخر.

وينبغي إيلاء اهتمام بما إذا كانت هناك قوى فاعلة أخرى ينبغي السماح لها بتحريك إجراء الامتثال، وإلى أي مدى، مثل:

- تقديم طلب من الأمانة.
- اللجنة نفسها.
- مراكز البحوث الزراعية الدولية.

هاء- الخطوات المحتملة

يمكن أن تتوافر مجموعة من الخطوات أمام اللجنة، بحيث تستطيع التصرف بسرعة ومرونة، مع مراعاة بعض العوامل مثل سبب عدم الامتثال، ونوعه، ودرجته، ومدته، وتواتره. ومن أمثلة هذه الخطوات:

- تقديم المشورة.
- تيسير المساعدة الفنية والمالية والقانونية.
- مطالبة الطرف المعني بوضع خطة عمل لإعادته إلى الامتثال.

ومن بين إجراءات الامتثال اتخاذ خطوات قوية مثل إصدار تحذيرات، أو الإعلان عن عدم الامتثال، أو الوقف الكلي والجزئي لبعض حقوق وامتيازات الطرف المعني بما يتمشى مع القانون الدولي إذا دعت الحاجة إلى ذلك. ويتوقف اتخاذ خطوات مشددة على نمط أحكام المعاهدة وطبيعتها. وطبقاً للمادة 21، فإننا نرى أن التركيز الأولي ينبغي أن يكون على الخطوات المساندة مثل تيسير المشورة والمساعدة. كما ينبغي التفكير فيمن ينبغي أن يتخذ مثل هذه الخطوات، أي اللجنة أم الجهاز الرياسي.

واو- مصادر المعلومات

ينبغي الاهتمام بمصادر المعلومات التي قد تأخذها اللجنة في الاعتبار عند دراسة حالات خاصة أو عامة للامتثال. فهناك مجموعة كبيرة من مصادر المعلومات المتوافرة، مثل المعلومات التي يتم الحصول عليها من المتابعة، كما أن هذه المعلومات قد تكون متوافرة من الأفراد أو المنظمات غير الحكومية. وينبغي أن تكون اللجنة قادرة على الاعتماد على مجموعة كبيرة من المعلومات التي تعتبرها سليمة، بما في ذلك المعلومات الآتية من الطرف المعني بحالة عدم الامتثال.

المتابعة

تنص الفقرة 21 صراحة على أن هذه الإجراءات والآليات تشتمل على عمليات المتابعة. ويمكن أن تشمل عمليات المتابعة هذه – على سبيل المثال – كتابة تقارير قطرية ومتابعة نتائج العمل الذي اتخذ لحل حالات عدم الامتثال. وينبغي إعطاء أهمية لدور مراكز البحوث الزراعية الدولية في هذا المجال.

الاستعراض المحتمل

وينبغي أيضا الاهتمام بإدراج فقرة خاصة بالاستعراض لدراسة مدى فعالية الآلية.

كينيا

إلحاقاً بالفقرة 45 من تقرير اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وطلب المدير العام وجهات نظر الدول الأعضاء بشأن الامتثال للمعاهدة، فإن كينيا تقدم فيما يلي وجهات نظرها.

1- من الضروري أن تحدد الأطراف المتعاقدة نقطة مرجعية معروفة للجهاز الرياسي لتنفيذ هذه المعاهدة.

2- ينبغي للجهاز الرياسي أن يستخدم صك الامتثال لمساعدة الأطراف المتعاقدة، لاسيما البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول، على الالتزام بالمعاهدة عن طريق:

(أ) المشورة الفنية والقانونية.

(ب) الدعم المالي والتنظيمي.

3- يجب أن تحصل البلدان النامية وتلك التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول على مساعدات خاصة للامتثال بعناصر معينة في المعاهدة، مثل حقوق المزارعين، واقتسام الفوائد، وقضايا حقوق الملكية الفكرية.

4- من أجل وضوح عملية الامتثال، ينبغي تعريف المصطلحات المستخدمة تعريفاً واضحاً، تلافياً للاختلاف في تفسيرها من جانب الأطراف.

5- ينبغي للجهاز الرياسي أن يقيم آلية لمتابعة الامتثال، مساعدة منه في معالجة عدم الامتثال في حينه.

6- ينبغي أن تكون الشفافية والتسامح عنصران رئيسيان لإجراءات وآليات الجهاز الرياسي، إذ أن ذلك سيخلق بدوره الامتثال والثقة. ولا ينبغي أن تكون هذه الإجراءات والآليات متعسفة، وأن تكون ودية وطوعية بطبيعتها.

7- ينبغي أن تكون هناك لجنة أو أمانة للامتثال تخفيفاً للأعباء على الجهاز الرياسي. وينبغي تشكيل لجنة للامتثال لمعالجة القضايا اليومية الناشئة عن عدم الامتثال. ويمكن تشكيل هذه اللجنة من ممثلي الأطراف الموجودين في المنظمة.

8- ينبغي أن يكون تعليق عضوية الأطراف أو سحب مزايا معينة منهم بسبب عدم الامتثال، هو الخيار الأخير الذي يفكر فيه. وهو ما يفترض أن عدم الامتثال يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادة الأطراف التي تحتاج إلى مساعدتها من أجل الامتثال.

موريشيوس

1- نؤيد فكرة إنشاء جماعة عمل للخبراء مفتوحة العضوية لتعالج ضمن أمور أخرى تشجيع الامتثال للمعاهدة. فمن شأن ذلك أن يساعد البلدان النامية على المشاركة في وضع تدابير لتشجيع الامتثال.

2- لكي يتم تنفيذ المعاهدة بصورة فعالة على المستوى القطري، فإن البلدان النامية ستحتاج إلى المشورة من المنظمة لوضع الأطر المؤسسية المناسبة، وصياغة مشروعات قوانين ولوائح قطرية مناسبة، وكذلك في بناء القدرات.

باكستان

تمهيد

أماكن الاستزراع المبدئية للمحاصيل المختلفة تسمى "مراكز الأصول"، والتي يوجد أغلبها في البلدان النامية والتي تعتبر مصدر المادة الوراثية اللازمة لاستنباط أصناف جديدة وفيرة الغلة تتأقلم مع الإجهاد الحيوي واللاحيوي. وحيث أنه لا توجد دولة واحدة تملك داخل حدودها المجموعة اللازمة من الموارد الوراثية، فإن جمع هذه المواد وتبادلها يحدث عالمياً. ولكن المشاركين في هذا التبادل، لا يرون كلهم فوائد موزعة بالعدل بين الجهات المانحة والمتلقية. والقضية الثانية هي أن الموارد الوراثية الثمينة التي لم تجمع أو تحفظ بعد تكون مهددة بسبب التغيير في استخدام الأراضي في بعض البلدان. ونظراً لأهمية الموارد الوراثية، فقد تبنت المنظمة في عام 1983 تعهداً لصيانة هذه الموارد وتبادلها بصورة مفتوحة وبأقل قدر من القيود. ومن ناحية أخرى، فقد وضعت "اتفاقية التنوع البيولوجي" في عام 1993 إطاراً لمعالجة جميع جوانب التنوع البيولوجي، معترفة بأنه مسألة تخضع لتشريعات الدول التي لها حق سيادي في تنظيم الحصول على هذه الموارد ووضع شروط للحصول عليها. وبسبب التنازع بين اتفاقيتين دوليتين، فقد صدقت المنظمة على معاهدة جديدة بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في عام 2001. وسوف تدخل هذه المعاهدة الجديدة حيز التنفيذ وتتحكم في عملية التبادل دولياً في موارد وراثية محسوبة معينة. كما ستسعى إلى حل القضايا المتعلقة منذ فترة طويلة حول كيفية اقتسام المنافع الناجمة عن استخدام الموارد الوراثية. وحتى تستطيع المنظمة المضي قدماً في هذا العمل، فقد شكلت لجنة مؤقتة، اجتمعت بالفعل في المدة من 9-11/10/2002.

عرض موجز وتعليقات

ووفق على المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الدورة الحادية والثلاثين لمؤتمر المنظمة. وسوف تيسر هذه المعاهدة الدولية خطة العمل العالمية لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وخطة العمل عبارة عن مجموعة من التوصيات التي أعدت من التقارير القطرية، والتي تغطي المجالات التالية بصفة أساسية:

- 1- صيانة الموارد الوراثية النباتية من أجل الأمن الغذائي.
- 2- الاستخدام المستدام للموارد الوراثية.
- 3- اقتسام الفوائد الناجمة عن الموارد الوراثية بالعدل والمساواة.
- 4- مساعدة البلدان والمؤسسات على تحديد أولويات العمل.
- 5- تعزيز البرامج الحالية وتعزيز القدرات المؤسسية.

وقد صادقت 80 دولة على هذه المعاهدة لتنفيذها. وحيث أن الموارد الوراثية النباتية هي حجر الأساس في تقييم الأصناف المحصولية وفيرة الغلة، والقادرة على التأقلم الواسع، والتي تعطي صفات ممتازة، فقد كان هناك تركيز كبير في هذه المعاهدة على صيانة هذه الموارد واستخدامها بصورة مستدامة، وعلى بناء قدرات المنظمة المعنية بصيانة هذه الموارد. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه الاتفاقية ستصبح ذات أهمية كبيرة في إدارة واستخدام الموارد الوراثية النباتية الموجودة في بنوك الجينات.

ومن الواضح من التقرير أن أهداف المعاهدة ستلقى دعماً من بعض المبادرات، مثل خطط إنشاء "صندوق عالمي للصيانة". وسوف يقوم هذا الصندوق بتوفير الأموال لمساعدة الحكومات والمؤسسات الوطنية على وضع نظم فعالة اقتصادياً ومستدامة للصيانة خارج المواقع الطبيعية. وقد وجه بالفعل نداء إلى جميع البلدان للتصديق على المعاهدة بأسرع ما يمكن. وسوف يكون لهذه الاتفاقية أهميتها البالغة في إدارة واستخدام الموارد الوراثية النباتية الموجودة في بنوك الجينات. ونظراً لأهمية المعاهدة الخاصة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في صيانة الموارد الوراثية وتبادلها بشروط تتفق عليها الأطراف، فإن حكومة باكستان قد أودعت بموافقة مجلس الوزراء "صك انضمامها إلى المعاهدة" لدى المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة.

سويسرا

ترحب حكومة سويسرا بفرصة التعقيب على تطبيق الاتفاقية الدولية، بهدف توسيع الإجراءات التعاونية والفعالية وآليات التشغيل لتشجيع الامتثال بأحكام المعاهدة الدولية، ومعالجة قضايا عدم الامتثال، تطبيقاً للمادة 21 من المعاهدة.

وتعتقد سويسرا أن الإجراءات والآليات الفعالة لتقدير وتشجيع الامتثال، وتلافي عدم الامتثال، واستعادة هذا الامتثال، كلها أمور مهمة لتحقيق أهداف المعاهدة الدولية. وبناء على ذلك، فإن سويسرا ترحب بهذه الإجراءات والآليات، وسوف تدعمها بنشاط.

وفيما يتعلق بالعناصر الأساسية والنتائج المحتملة لمثل هذا النظام، فإن لسويسرا وجهات نظرها التالية:

المؤسسات

ينبغي للجهاز الرياسي تشكيل لجنة دائمة (لجنة الامتثال) لتوجيه الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال.

وينبغي أن تشكل لجنة الامتثال من ممثلي الحكومات ممن لديهم معرفة بالعلوم ذات الصلة (القانونية والفنية والسياسات العامة والإدارة). وينبغي أن تشكل من أعضاء من جميع المجموعات الإقليمية في المنظمة بما يتماشى مع القرار الذي اتخذته هيئة الموارد الوراثية النباتية في اجتماعها الأول كلجنة مؤقتة للمعاهدة الدولية لتشكيل جماعة الخبراء المعنية بشروط اتفاقية نقل المواد الموحدة.

كتابة التقارير

المعلومات عنصر أساسي لاستعراض مدى امتثال الأطراف المتعاقدة للمعاهدة الدولية. ولذا، فإن نظم كتابة التقارير الفعالة في حينها، ينبغي أن تكون دورية وبصيغة موحدة تكفل المقارنة بين التقارير وبعضها. وينبغي توجيه التقارير إلى لجنة الامتثال، على أن تحتوي على معلومات عن تنفيذ الأطراف المتعاقدة لجميع التزاماتها القانونية، بما في ذلك المادة 12-5، وبناء على ذلك، فإن تقدير لجنة الامتثال ينبغي أن يغطي جميع العناصر الواردة في التقارير. ومن ناحية أخرى، فإن تنفيذ اتفاقية نقل المواد، بين مقدمي الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومستخدميها، لن يخضع لإجراء الامتثال، وإنما سيعالج بمقتضى المادة 12-5 بالنظم القانونية القطرية المعمول بها في الأطراف المتعاقدة المعنية. وينبغي أن تعمل أمانة الجهاز الرياسي للمعاهدة الدولية كأمانة للجنة الامتثال أيضا.

الردود

إلى جانب المعلومات الواردة في التقارير، فإن لجنة الامتثال ينبغي أن تفكر أيضا في أسئلة خاصة بالامتثال على أساس المعلومات المقدمة من أحد الأطراف، سواء بالنسبة لنفسه أو بالنسبة لطرف آخر.

الإجراءات والنتائج

بناء على التقارير، ينبغي للجنة الامتثال أن تقدر ما إذا كان أي طرف ممثل للالتزامات، وإذا لم يكن هذا الامتثال واضحا، فإن عليها أن تحرك إجراء الامتثال. وينبغي أن يكون من حق الطرف المعني أن يشارك مشاركة كاملة في العملية، دون المشاركة في وضع القرار أو اعتماده.

وللجنة الامتثال أن تطلب أو أن تتلقى معلومات ذات صلة من الأطراف، والخبراء، و/أو المنظمات الحكومية الدولية المختصة والمنظمات غير الحكومية.

وتتخذ لجنة الامتثال قرارها بشأن كل حالة معروضة عليها. وعلى القرار أن يبين ما إذا كان الطرف المعني ممثلا أم لا. فإذا تبين أن أحد الأطراف غير ملتزم، فإن على القرار أن يشتمل على النتائج والإجراءات التي ستتخذ، على أن تكون هذه النتائج والإجراءات موجهة أساسا نحو مساعدة الطرف المعني على الوفاء بالتزاماته، وأن يعود إلى الامتثال. وينبغي أن تأخذ في اعتبارها أسباب عدم الامتثال ونوعه ودرجته وتواتره.

وينبغي للجنة الامتثال أن ترفع تقارير إلى الجهاز الرياسي عن عملها، والحالات التي عالجتها، والقرارات التي اتخذتها.

مراكز البحوث الزراعية الدولية

بناء على الاتفاقيات التي وقعت مراكز البحوث الزراعية الدولية وغيرها من المؤسسات الدولية ذات الصلة مع الجهاز الرياسي، فإن مراكز البحوث الزراعية الدولية ينبغي أن تخضع أيضا إلى إجراءات وآليات الامتثال. ومع ذلك، فمن الممكن تعديل هذه الاتفاقيات بحيث تراعي الوضع الخاص لمراكز البحوث الزراعية الدولية وغيرها من المؤسسات الدولية ذات الصلة.

الجمهورية العربية السورية

تهدي وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي أطيب تحياتها إليكم، وتود الإشارة إلى كتاب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة LE-67 تاريخ 2003/6/23 (الإجراءات الفعالة والآليات التشغيلية لتدعيم الامتثال لأحكام المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة).

تبين لكم الإجراءات التي قامت بها وزارتنا والتي تشمل ما يلي:

- 1- تقوم حكومة الجمهورية العربية السورية بالإجراءات القانونية لتصديق المعاهدة واستصدار مرسوم بذلك.
 - 2- أعدت وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بالتعاون مع الفاو مشروع لصيانة وجمع واستخدام وتبادل الموارد الوراثية في سورية والمنسجم مع أحكام المعاهدة الدولية للموارد الوراثية والذي يتوقع له أن يصدر بعد مروره بالقنوات القانونية اللازمة كمرحلة لاحقة لتصديق الاتفاقية.
 - 3- تم تحديد الهيئة العامة للبحوث الزراعية كجهة وطنية منسقة لكل ما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية.
 - 4- تقوم الهيئة العامة للبحوث الزراعية بحملات لجمع الموارد الوراثية وتقييمها وحفظها بطريقتي التبريد المتوسط والتبريد العميق، وتقوم بأعمال حقلية للحفاظ على الموارد الوراثية في المواقع IN-SITU وتوعية المزارعين للحفاظ على هذه المواقع وإدارتها.
 - 5- تم إعطاء مزيد من الدعم الإداري للنشاطات العلمية المتعلقة بالموارد الوراثية وأصبحت البيئة الإدارية لوحد الموارد الوراثية قسما مستقلا مرتبطا بالمدير العام في هيكلية الهيئة العامة للبحوث الزراعية من أجل تفعيله ومنحه المرونة اللازمة لعمله.
- كما تأمل وزارتنا من المنظمة والجهات المانحة من خلال المعاهدة الدولية للموارد الوراثية:

- تأمين التدريب الفني الملائم للعاملين في مجال الموارد الوراثية.
- وضع آلية مالية واضحة وفعالة من قبل الجهاز الرئاسي للمعاهدة لتقديم الدعم الفني في هذا المجال.

دولة الإمارات العربية المتحدة

- 1- تقوم هيئة الموارد الوراثية ممثلة في منظمة الأغذية والزراعة بإعداد خطط لتدريب من ستوكل لهم عملية إدارة وحماية الموارد الوراثية إلى الوزارات أو المعاهد المعنية من أجل تحقيق الأمن الغذائي والزراعة المستدامة وذلك لشرح أهداف المعاهدة والأمور التقنية والعملية الواجب إتباعها لتنفيذها ولتعريفهم على كافة المحاصيل المشمولة بالموارد الوراثية وكيفية إدارتها والمحافظة عليها من التدهور واستعمالها في الزراعة المستدامة.
 - 2- تقوم منظمة الأغذية والزراعة بتقديم خبرتها للدول وخاصة الدول النامية فيما يتعلق بحصر المحاصيل المشمولة بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة.
 - 3- تطلب هيئة الموارد الوراثية ممثلة في منظمة الأغذية والزراعة من الأقطار الموقعة رفع تقرير مبدئي عن المحاصيل المشمولة بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة كتقرير قطري في بلدانهم بعد إجراء مسوحات عامة لها على أن تجمع التقارير وتوزع على الدول الموقعة للاستفادة منها من قبل مربّي النبات في تلك الدول.
 - 4- اعتماد الشفافية بين هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وبين الأقطار الموقعة على المعاهدة وأن تكون متطلبات الامتثال بسيطة ومرنة وسهلة التطبيق وبعيدة عن الأسلوب التعاقدى المبني على فرض عقوبات على الدول غير الممتثلة للمعاهدة بل يجب أن تقوم الهيئة بتقديم المشورة والمساعدة والنصائح لمثل هذه الدول وذلك لتشجيع وتدعيم الامتثال لأحكام المعاهدة.
- تقوم هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة في أول اجتماعاتها بالتدقيق والتفتيش على الدول التي لم تمتثل للمعاهدة لمراقبتها ودراسة أسباب عدم الامتثال ودرجته ومدى تكراره على أن تقوم الهيئة بالأخذ بيد تلك الدول لتذليل العقبات في هذا الشأن وبالتالي تضمن الهيئة امتثال الدول الموقعة على المعاهدة حسب الأصول.

الولايات المتحدة الأمريكية

إلحاقاً بالفقرة 13 من تقرير اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (CGRFA-MIC-1/02/REP) ومذكرة المدير العام المؤرخة 2003/6/23، تتقدم الولايات المتحدة هنا بوجهات نظرها بشأن الامتثال للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

تنص المادة 21 من المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على أن: "يقوم الجهاز الرياسي في أول اجتماع له بالنظر في، والموافقة على، الإجراءات والآليات التعاونية والفعالة للتشجيع على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال. وتشتمل هذه الإجراءات والآليات على عمليات المتابعة وتقديم المشورة والمساعدة، بما في ذلك المشورة والمساعدة القانونية عند الحاجة إليها، وبالأخص للبلدان النامية وتلك التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول".

ينبغي أن تكون إجراءات وآليات الامتثال تعاونية وغير تصادية. فالولايات المتحدة تؤيد إجراءات وآليات الامتثال غير التصادية التي تركز على تشجيع الامتثال وتساعد الأطراف التي تواجه صعوبات في الوفاء بالتزاماتها. وينبغي أن تكون هذه الإجراءات والآليات بسيطة ومرنة وميسرة للأمر أساساً بطبيعتها. وتتمشى وجهة النظر هذه مع المادة 21، التي يركز نصها على الجانب التعاوني لتلافي مشكلات الامتثال ومعالجتها. فأى نظام تصادمي أو شبه قضائي يتخذ "قرارات" بعدم الامتثال، سوف يتعارض مع هذا الاختصاص. والأكثر من ذلك، أنه هناك

إجراءات منفصلة متاحة أمام الأعضاء الذين يرغبون في عملية قضائية. فلهم حينئذ اللجوء إلى تسوية المنازعات بمقتضى المادة 22.

ينبغي أن يكون تركيز إجراءات وآليات الامتثال على تقديم المشورة والمساعدة. ففي الوقت الذي ينبغي على الأطراف - كما سنلاحظ فيما يلي - أن تكون قد اتخذت الخطوات اللازمة للامتثال قبل التصديق على المعاهدة، قد تظهر حالات غير متوقعة تؤدي إلى عدم الامتثال لأحكام معينة في المعاهدة. فالمساعدة في معالجة هذه الحالات هي ما قصدت إليه المادة 21 من الإجراءات والآليات "التعاونية" "للتشجيع" على الامتثال لتقديم "المشورة والمساعدة، بما في ذلك المشورة والمساعدة القانونية".

لا ينبغي أن تكون الإجراءات والآليات عقابية. اتساقا مع التركيز على تشجيع الامتثال بشكل عام كما جاء في المادة 21، فليس من المناسب للآليات والإجراءات أن تتخذ أو توصي بإجراءات عقابية ضد الأطراف التي تعتبر غير ممثلة. وكمسألة قانونية، فإن الجهاز الرياسي وحده، وليس أي كيان تابع، له السلطة القانونية في الرد على الطرف الذي يخل إخلالا ماديا بالاتفاقية، كما جاء في المادة 60 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات. بل إنه حتى مع توصية الجهاز الرياسي باتخاذ إجراءات عقابية، فيكون ذلك مخالفا لحكم المادة 21، وسيكون معرقلا لهدف تشجيع الالتزام.

ينبغي أن تكون الإجراءات والآليات مناسبة للاحتياجات الفريدة للاتفاقية: ينبغي تصميم الإجراءات والآليات بما يتناسب مع الاحتياجات الخاصة والملاحم الفريدة للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ورغم أن هناك عناصر من نظم أخرى (بيئية و/ أو غير بيئية) قد تتواءم في نهاية الأمر مع أهداف المعاهدة الدولية، فإن الأخذ الكامل بنظام من اتفاقية أخرى ليس بالأمر المناسب.

الشفافية أمر ضروري. ينبغي أن تكون الإجراءات والآليات شفافة بقدر الإمكان. فالشفافية تؤدي على الأرجح إلى الامتثال وإلى ثقة الأطراف والجمهور بأن عملية الامتثال معقولة وعادلة وفعالة.

لا ينبغي أن توضع إجراءات وآليات الامتثال من فراغ. وإنما ينبغي أن تستجيب إلى مشكلات الامتثال الفعلية التي تواجه الأطراف. ورغم أن الاجتماع الأول للجهاز الرياسي قد يرى الموافقة على إجراءات وآليات مبدئية محدودة لتشجيع الامتثال، فمن المستحسن الانتظار حتى يتوافر لدينا فهم أفضل لمشكلات الامتثال الفعلية التي تواجه الأطراف في السنة الأولى من تنفيذ المعاهدة. ثم نضع بعد ذلك إجراءات وآليات عند الحاجة لمعالجة مشكلات الامتثال الواقعية تحديدا.

ينبغي أن تكون إجراءات وآليات الامتثال محققة لفعالية التكاليف. نظرا للميزانية المحدودة ومحدودية الموارد المتاحة للأمانة، فإن على الأطراف المتعاقدة أن تراعي التكاليف المحتملة عند تشكيل أي أجهزة جديدة دائمة للمعاهدة، وأن تعالج موضع الامتثال بدلا من ذلك على أسس مخصصة. فمن المهم التفكير فيما إذا كانت الأموال التي ستنتفق على إجراءات أو آليات معينة يمكن إنفاقها بصورة أكثر إنتاجية على آليات أو أنشطة أخرى تؤدي إلى تحقيق الامتثال للمعاهدة والأهداف الأخرى بصورة مباشرة تتسم بالكفاءة.

على البلدان أن تتأكد من أن لها السلطة المحلية للامتثال قبل أن تصبح طرفا في المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. كما يلاحظ من الخطوط التوجيهية للامتثال والتنفيذ التي وضعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومن الخطوط التوجيهية التي أقرتها مؤخرا اللجنة الاقتصادية لأوروبا حول نفس الموضوع، فمن المهم للغاية ألا تتضمن أي دولة إلى أي

معاهدة – بما في ذلك هذه المعاهدة – إلا بعد أن تتأكد من أن جميع القوانين والمؤسسات المحلية اللازمة ستكون في وضع الامتثال عندما تنضم إلى مثل هذه المعاهدة. وبناء على ذلك، فإن إجراءات وآليات الامتثال لا ينبغي أن تعتبر بديلاً عن تطوير البلدان لسلطاتها المحلية، وإنما ينبغي أن تعتبر وسيلة لمساعدة الأطراف على الاستجابة لقضايا الامتثال التي قد تظهر بمجرد حصولها على السلطة المحلية المبدئية.

لا ينبغي أن يكون هناك أي تمييز في إجراءات وآليات الامتثال. ينبغي تطبيق إجراءات وآليات الامتثال بالتساوي على جميع أطراف المعاهدة. فالمعاهدة لا تميز بين فئات الأطراف من حيث التزامات الرقابة الأساسية، كما لا ينبغي لآلية الامتثال أن تفعل ذلك هي الأخرى. والحقيقة هي أنه لا يوجد أساس لمعاهدة تنص على خلاف ذلك، ولذا ينبغي لنظام الامتثال أن يصمم بحيث يدعم تصميم أساس المعاهدة، لا أن يغيره.

لا ينبغي أن تتضمن إجراءات وآليات الامتثال تنفيذ عقود اتفاقية نقل المواد. تركز الإجراءات والآليات المشار إليها في المادة 21 على تحسين ظروف التزام الأطراف بالتزاماتهم الدولية المنصوص عليها في المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، لا على عقد فردي مبرم بين كيانين بمقتضى نظام متعدد الأطراف. والحقيقة أن المعاهدة تنص بصورة منفصلة على معالجة النزاعات التي تنشأ عن اتفاقية نقل المواد (انظر المادة 12 – 5). وبناء على ذلك، فإن إجراءات وآليات الامتثال لا ينبغي أن تشمل إجراءات تنفيذية في اتفاقية نقل المواد.